

أولها اعداد اضميئته ومن لا اسام لهم فلينفخ واصلاة اقرب  
الإمعة اليهم ودجه من ضحي بليل واهلا لم يحه وايام  
التمر ثلاثة يذبح فيها او يذبح الي غروب الشمس من <sup>هنا</sup> ان  
وافضل ايام النحر اولها ومن فاته الذبح في يوم الاول الي  
الزوال فقد قال بعض العلماء اهل العلم يسحب  
له ان يصير الي صلي اليوم الثاني ولا يباع شيه من الاضحية  
جلد ولا غيره وتوجه الزكاة عند الذبح الي العيلة  
ويقتل لذبح باسم الله واسه اكبر وان زاد في الاضحية  
برئنا تقبل منا ولا ياس بذلك ومن سبي لتسمية به  
ذبح اضميئته والحقيقه والنسك لحم <sup>فانما</sup> وعلمه فانما  
توكل وان تهرترك التسمية لم توكل وكذلك عن  
ارسال

عند ارسال الجوارح علي الصيد ولا يباع من الاضحية  
والحقيقه والنسك لحم ولا جلد ولا ودك ولا عصب  
ولا غير ذلك <sup>حاشي</sup> ولها اكل الرجل من فدية الاذي <sup>حاشي</sup> وجلد الصيد  
من اضميئته ويتصدق منها افضل له وليس بواجب  
عليه ولا ياكل من فدية الاذي وجزء الصيد ونذر  
المساكين وما عطي من هديه تطوع قبل محله وبالم  
مماسوا ذلك ان شاء **والزكاة قطع** الخنوقم والاوداج  
ولا يجزى اقل من ذلك وان رفع يده قطع بعض ذلك  
ثم اعاد يده <sup>فما</sup> لم توكل وان تادحتي قطع الراس  
اساء ولتوكل ومن ذبح من القعاء لم توكل والبقر تذبح  
فان خت اكلت والابل تنحر فان ذبحت لم توكل وقد